

أطفال الشوارع

المشكلة والحل*

نادية حلیم**

تتناول هذه الورقة لمحة سريعة عن تاريخ الاهتمام بهذه الظاهرة، والسياق التشريعي لحقوق الطفل بالتركيز على الشق الخاص بأطفال الشوارع، والاستراتيجيات التي تصدت لهذه الظاهرة. كما تتناول الورقة المشكلات التي تواجه المؤسسات العاملة في هذا المجال سواء كانت حكومية أو أهلية. وتنتهي الورقة بعرض مركز لاستراتيجية تتناول إجراءات مواجهة طويلة الأجل، والأخرى متوسطة وقصيرة المدى.

مقدمة

يعود الاهتمام بظاهرة الأطفال الذين يعيشون أغلب الوقت أو كله في الشارع (ما يسمى بأطفال الشوارع) إلى عام ١٩٢٧ عندما أقيمت محاضرة بالجامعة الأمريكية بعنوان: "أطفالنا الأحداث، والعمل، وصغار المنحرفين"، وكان ذلك هو البداية الأولى التي لفتت الأنظار إلى خطورة عمل الأحداث، وإلى مشكلة وجود منحرفين من الأطفال، ولم يواجه هذا التنبيه باهتمام كبير. وظلت المشكلة تكبر وتتباين صورها، وتتعدد أسبابها، وتتعاظم آثارها السلبية حتى يومنا هذا.

* تستند هذه الورقة إلى:

١- أعمال مؤتمر قام به المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية بعنوان "أطفال الشوارع أزمة وطن" في الفترة من ٢-٣ أبريل ٢٠١٢، برئاسة الأستاذة الدكتورة نسرین البغدادي وتحرير الأستاذة الدكتورة نادية حلیم.

٢- نادية حلیم وآخرون: الأطفال الذين يتخذون من الشارع مأوى لهم، وزارة التضامن الاجتماعي، القاهرة، ٢٠٠٨.

** أستاذ علم الاجتماع، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.

المجلة الاجتماعية القومية، المجلد الحادي والخمسون، العدد الثاني، مايو ٢٠١٤.

شهد مطلع القرن الواحد والعشرين عددًا من الكتابات التي تتفاعل مع هذه الفئة من الأطفال (أطفال الشوارع) باعتبارهم "أطفال معرضون للخطر" أو "أطفال يحتاجون إلى حماية خاصة". وسواء كان المسمى هذا أو ذاك فإن العبرة هي في توافر الإرادة السياسية واتخاذ الإجراءات الحقيقية لمواجهة هذه الظاهرة.

وصف الحالة

تنتشر ظاهرة "أطفال الشوارع" في كل أنحاء العالم، إلا أنها أوسع انتشارًا في الدول النامية لاسيما أمريكا اللاتينية. وعلى المستوى المحلى فإن حجم الظاهرة يتراوح بين ٦٠٠,٠٠٠ ومليون طفل، غير أن الوصول إلى الأرقام الحقيقية تقف دونه عقبات كثيرة نظرًا لعدم وجود تعريف محدد لما يطلق عليه أطفال الشوارع من جانب، ولأنها ظاهرة متحركة من جانب آخر، حيث لا توجد مقرّات دائمة لهذه الفئة المعنية، ولعدم امتلاك أوراق رسمية تثبت هويتهم. ولهذا فكل ما يصدر عن أعداد لهم هي أعداد تقريبية. وخطورة الظاهرة لا ترتبط بالعدد، ولكن في وجودها أصلاً، وفي علاقتها بالأمن القومى.

عادة ما يتواجد أطفال الشوارع بالمدن والمناطق الحضرية، في حين يندر تواجدهم بالريف. وهم عادة ما يتجمعون في محطات السكك الحديدية والمترو، ومحطات الأوتوبيس، والمزارات والمساجد والحدائق العامة والميادين، والأسواق والأحياء التجارية، وأمام المطاعم ودور السينما الرخيصة. ويختارون للنوم الأراضى المهجورة والمدافن والخرائب، وتحت الكبارى، ومواسير الصرف الصحى غير المستخدمة، وكاونتش سيارات النقل الكبيرة. ويقع أكبر عدد منهم فى فئة السن ٩-١٥ سنة، وأعداد قليلة أكبر من هذه المرحلة العمرية أو أقل منها، والغالبية العظمى إما لم تلتحق بالمدارس أصلاً، أو التحقت وتسريت.

تتعرض هذه الفئة لمختلف أنواع المخاطر والممارسات الجنسية غير الآمنة - سواء الاختيارية أو الإجبارية- والتي يمكن أن تنقل لهم الأمراض (لاسيما الإيدز) ،

وتسبب الحمل غير المرغوب فيه بين الفتيات، وهم يعانون من الأمراض الجلدية، وأمراض الجهاز التنفسي، بالإضافة إلى سوء التغذية، والإصابات الناتجة عن العنف أو تعاطي المخدرات، يضاف إلى ما سبق المعاناة من الأمراض والمشكلات النفسية المتعددة: كالعدوان، والميل إلى العنف، والقلق، والاكتئاب، والهلاوس، والتبول اللاإرادي.

يضاف إلى ما سبق أيضا: المعاناة من الحرمان من الأسرة في مراحل عمرية مبكرة مما يؤثر بشدة على الخصائص الشخصية للطفل مثل النمو العقلي والمعرفي، والقدرة على التحصيل الدراسي، والتكيف النفسي والاجتماعي، والقدرة على التفاعل مع الهيئة الاجتماعية بطريقة سوية.

ويعد العنف سمة لعلاقات الشارع، وللتكيف معها يتعلم الطفل أنواع وأنماط عنف مضادة، ويلجأ إلى البلطجة وإرهاب الآخرين ممن يستضعفهم، وهم يستخدمون في الفترة الأخيرة في محاولات تهديد الأمن، وضرب الاستقرار، وتخريب الدولة باستخدام كل أشكال العنف والبلطجة.

وتتيح فرص العمل المقدمة لأطفال الشوارع (في المطاعم والورش نظير تقديم وجبة أو إتاحة مكان للنوم، وفرص التسول، وبيع السلع الهامشية) الحصول على الأموال. ويعمل ذلك كمحفزات ومدعمات لاختيار الطفل البقاء في الشارع، وكلما طالت فترة البقاء في الشارع كلما أصبح الطفل أكثر تمرسًا بحياة الشارع، وأكثر خبرة بطرق إشباع حاجاته. وكلما زادت الخبرات المؤلمة زاد معها الإحساس بالعداء للمجتمع ولكل من حوله. وتعتبر تعاملاته عن مقدار هذه العداوة التي تظهر في مزيد من العنف والتمرد، والاستخفاف بكل القيم والمعايير، واستباحة كل شيء وأي شيء.

ويعد إجبار الأطفال على العمل من قبل أسرهم، وقسوة ظروف العمل، والمشقة التي لا يتحملها في العمل عوامل داعمة ومهيئة لهروب الطفل من الأسرة التي تجبره على العمل، ومن مكان العمل الذي يرهقه.

وتعانى أغلب أسر هؤلاء الأطفال من التفكك (طلاق، وتعدد زوجات بلا أى ضوابط، وأطفال من زيجات متعددة)، ويقع الأطفال ضحية هذه الفوضى فى العلاقات، ومن المشاعر شديدة القسوة تجاههم: (ضرب، حبس، إهانة وطرده إلى الشارع) ، وتصل القسوة إلى حد تسليم بعض من هذه الأسر لأبنائهم إلى أحد المؤسسات التى يوجد بها قسم داخلى بهدف التخلص منهم، دون أن يفكر أحد من الأسرة فى زيارتهم أو استعادتهم إلى الأسرة مرة أخرى، بل ويتمنى البعض من هذه الأسر أن يصلهم خبر وفاة هذا الابن أو سجنه.

هذا العرض السابق يوضح تداخل ظاهرة أطفال الشوارع مع عدة ظواهر أخرى: عمالة الأطفال، والتعاطى والإدمان، والاتجار فى المخدرات، والتسرب من التعليم وتدهور نظام التعليم برمته، وانخفاض مستوى المعيشة ، وارتفاع معدلات البطالة، وانتشار العشوائيات، والتفكك الأسرى، ومحدودية شبكة الأمان الاجتماعى. وهى ظاهرة بكل أبعادها وارتباطها بباقى الظواهر سالفه الذكر تعبير واضح عن خلل فى البنية الاجتماعية (ثقافى، اجتماعى، اقتصادى، سياسى)، وإذا استمر هذا السياق الاجتماعى الاقتصادى على حاله فستظل هذه الظاهرة دون حل وربما تتزايد.

السياق التشريعى لحقوق الطفل بالتركيز على الشق الخاص بأطفال الشوارع

يعد قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ وتعديلاته المقترحة، أهم تشريع صدر فى مجال الطفولة. وإلى جانب هذا القانون هناك وثيقة أخرى تحمل اسم "استراتيجية حماية وتأهيل أطفال الشوارع وإدماجهم فى المجتمع" صادرة عام ٢٠٠٦ من المجلس القومى للأمم المتحدة والطفولة ورئاسة مجلس الوزراء، هذا بالإضافة إلى استراتيجية أخرى قامت وزارة التضامن الاجتماعى بوضعها عام ٢٠١٢.

أولا : قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦

يخضع طفل الشارع لأحكام قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ باعتباره معرضاً للانحراف (مادة ٩٦)، وتتخذ بشأنه كافة التدابير الواردة فى أحكام هذا القانون (المواد ٩٧ - ١١٣).

تنص المادة (٩٦) على اعتبار الطفل معرضاً للانحراف فى أى من الحالات

الآتية:

- * إذا وجد متسولاً، أو يعرض سلعاً تافهة مما لا يصلح مورداً جدياً للعيش.
- * إذا مارس جمع أعقاب السجائر أو غيرها من الفضلات.
- * إذا قام بأعمال تتصل بالدعارة، أو الفسق، أو بإفساد الأخلاق، أو القمار أو المخدرات.
- * إذا لم يكن له محل إقامة مستقر، أو كان يبيت عادة فى الطرقات أو فى أماكن أخرى غير معدة للإقامة أو المبيت.
- * إذا خالط المعرضين للانحراف أو المشتبه فيهم أو الذين اشتهر عنهم سوء السيرة.
- * إذا اعتاد الهروب من معاهد التدريب والتعليم.
- * إذا كان سيئ السلوك أو مارقاً من سلطة أى من والديه أو وليه.
- * إذا لم يكن له وسيلة مشروعة للعيش ولا عائل مؤتمن.

لجأ المشرع فى هذا القانون إلى تقسيم عمر الحدث إلى ثلاث مراحل وهى:

أقل من ١٥ سنة، و ١٥ سنة إلى أقل من ١٦ ، و ١٦ إلى أقل من ١٨ سنة.

* يخضع الطفل فى المرحلة الأولى إلى التوبيخ أو التسليم، أو الالتحاق بالتدريب المهنى، أو الإيداع فى إحدى مؤسسات الرعاية الاجتماعية، أو الإيداع فى أحد المستشفيات المتخصصة فى حالات المرض العقلى أو النفسى:

- التوبيخ: وتقوم به المحكمة.

- التسليم: فهو إلى أحد الأبوين أو إلى من له الولاية أو الوصاية عليه.

- الالتحاق بالتدريب المهني: يتم بأن تعهد المحكمة بالطفل إلى أحد المراكز المخصصة لذلك. على ألا تزيد مدة بقاء الطفل في الجهات المشار إليها على (٣) سنوات.

- أما الإيداع في إحدى مؤسسات الرعاية الاجتماعية فإنه تدبير من التدابير المقيدة للحرية التي تطبق على الحدث، على ألا تزيد المدة على ثلاث سنوات في حالة التعرض للانحراف، و ١٠ سنوات في حالة الجنايات، وخمس سنوات في حالة الجنح.

* وفي المرحلة الثانية وهي من ١٥ إلى أقل من ١٦ سنة: فقد نص القانون على ما يتخذ بشأن من يرتكب جريمة فيخفف الأحكام فيها، وقد يحكم القاضي بوضعه في إحدى مؤسسات الرعاية الاجتماعية لمدة محددة. وهذه المرحلة هي بداية السن التي يجوز فيها الحكم بعقوبة مقيدة للحرية.

* والمرحلة الثالثة تتناول مرحلة السن من ١٦ إلى أقل من ١٨ سنة : وتختص المواد ذات العلاقة بهذه السن بارتكاب الطفل جرائم يترتب عليها عقوبات ، وقد نزل المشرع بالعقوبة درجة ، ولا يحكم في كل الأحوال بالإعدام.

اشتمل القانون السابق على إسناد مهمة الإشراف على تنفيذ التدابير المنصوص عليها - عدا التوبيخ - إلى المراقب الاجتماعي. ويحتاج التعرف على الواقع الفعلي لدور هذا المراقب الاجتماعي إلى دراسة جادة، نظراً لأهمية الدور الذي يتعين أن يقوم به، بالإضافة إلى اقتصار هذا القانون على الإدراك والتركيز على المعاملة العقابية للأحداث دون أن يراعى حاجة الطفل إلى التهذيب والعلاج وإعادة التأهيل.

وتجدر الإشارة إلى المادة رقم ٢٠٣ من اللائحة التنفيذية لقانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ الصادرة بالقرار رقم ٣٤٥٢ لسنة ١٩٩٧، تشير هذه المادة إلى: اعتبار الطفل معرضاً للخطر إذا وجد في حالة تهدد سلامة التنشئة الواجب توافرها له، وخاصة في أي من الأحوال التالية:

- إذا تعرض أمنه أو أخلاقه أو صحته أو حياته للخطر.
- إذا كانت ظروف تربيته من شأنها أن تعرضه للخطر.
- إذا تخلى عنه الملتزم بالإنفاق عليه.
- إذا تعرض مستقبل الطفل التعليمي لخطر عدم الاستكمال.
- إذا تعرض للتحريض على الاستعمال غير المشروع للمخدرات أو الكحوليات، أو العنف، أو الأعمال المنافية للأداب.

ويتم إيداع الطفل المتعرض لذلك إحدى مؤسسات الرعاية الاجتماعية سواء بقرار من نيابة الأحداث، أو بطلب من أحد والديه.

وباستعراض هذه الأحوال السابقة يصبح من المفترض أن يستبعد تماما تسليم الطفل الهارب إلى الشارع إلى أسرته نظراً لأنه من الصعب أن لا يتوافر مما سبق أكثر من سبب منها وراء هروب الطفل، تجدر الإشارة إلى أن هذا التحفظ الهام هو من التحفظات التي لا تراعى على الإطلاق وتتسبب في استمرار هروب الطفل إلى الشارع وتفضيله البقاء فيه.

ثانياً : استراتيجية حماية وتأهيل أطفال الشوارع

صدرت هذه الاستراتيجية عام ٢٠٠٦، والهدف البعيد لها - كما جاء فيها- هو القضاء على ظاهرة أطفال الشوارع، عن طريق حماية هؤلاء الأطفال، ومواجهة الظروف التي دفعت بهم إلى الشارع وإعادة تأهيلهم وتمكينهم من الحصول على حقوقهم التي حرموها منها.

تنتقد هذه الاستراتيجية الأساليب الأمنية في مواجهة المشكلة بسبب عدم نجاحها في هذه المواجهة، وتطالب هذه الوثيقة بأن تعد هذه الاستراتيجية من مكونات الخطة العامة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للدولة، واعتبار مواجهة الظاهرة مسئولية قومية تقوم على جهد جماعي منظم لعدد من الوزارات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية والقطاع الخاص، والمواطنين بشكل عام.

ويثور التساؤل حول الخطوات الإجرائية التي بدأت بالفعل لجعل هذه الاستراتيجية قيد التنفيذ لاسيما ما يتعلق منها: بإعداد كوادر، أو بتأهيل أطفال، أو بالاستعداد الكافي لدى المؤسسات العاملة في هذا المجال.

المؤسسات العاملة في مجال أطفال الشوارع

أ- المؤسسات الحكومية

العبرة ليست في وجود مؤسسات وإدارة وميزانيات بقدر ما هي في كفاءة الأداء، والقدرة على تحقيق الأهداف في إطار رؤية شاملة تأخذ في اعتبارها أطراف هذه المشكلة (الأسرة/الطفل/المؤسسات/العاملون/القانون والقائمين عليه/تطبيقات القانون) ومن أبرز ما تعانيه المؤسسات الحكومية:

* نقص الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين المؤهلين والمدربين على العمل مع هذه الفئة من الأطفال. وتبدو المشكلة أكثر إلحاحا بالنسبة للمؤسسات التي تضم حالات خاصة (مثل القاصرات، ومرتكبات السلوكيات الجنسية المنحرفة، وضعيفات وضعفاء العقول من الأطفال، والأطفال شديدي الانحراف). وتحتاج بعض هذه المؤسسات إلى إشراف الأخصائيين على مدى (٢٤) ساعة.

* وجود قسم من هذه العمالة عمالة مؤقتة، أو منتدبين إلى هذه المؤسسات من أماكن أخرى وبالتالي فإن بقاءهم ليس مضموناً، وتدريبهم لن يعود-بالضرورة- بالنفع على المؤسسات التي تقوم بتدريبهم.

* نقص العاملين الفنيين وعدم إحلال من تنتهي مدة خدمتهم بأخرين (كهريائيين، نجارين ... إلخ).

* تدهور الميزانيات المخصصة لعقد دورات رفع مهارة للعاملين في هذه المؤسسات.

* العجز عن القيام بمهام الرعاية اللاحقة بعد تسليم الطفل إلى الأسرة في نهاية مدة الإيداع، وأهمية استعادة العلاقة بالأسرة، ومساهمة الأسرة في برنامج إعادة تأهيل وتنشئة الأطفال، ويعود ذلك العجز إلى عدم وجود وسيلة مواصلات لضمان

- سهولة التحرك المستمر للأخصائى الاجتماعى والنفسى، أو ميزانيات مخصصة لهذا الأمر، ومن الصعب تصور أن يتحملها الموظف لاسيما وهو يعانى من ضالة الأجر أصلاً. وبذلك تصبح المتابعة حبراً على ورق، وعودة الطفل الذى تتم متابعته فى الأسرة إلى الانحراف مرة ثانية نتيجة منتظرة ومتوقعة.
- وهكذا يمكن القول أن أهداف مكاتب المراقبة الاجتماعية والرعاية اللاحقة هى أهداف جيدة وعلى جانب كبير من الأهمية إلا أنها إما غير فعالة، أو أنها معوقة.
- * تعانى بعض المؤسسات من ضيق المكان والعجز عن تحقيق العدد المطلوب استيعابه من الأطفال، ويعانى بعضها الآخر من عدم الوصول إلى الطاقة الاستيعابية.
 - * المعاناة من عدم كفاية الميزانيات، وأحياناً من تأخرها مما يؤدى إلى توقف الأنشطة لحين وصول الاعتمادات اللازمة.
 - * تدهور الأبنية، وعدم صيانتها، وعدم وجود بند الصيانة فى الميزانية.
 - * تخلف، وعطب، وقدم الأدوات والآلات فى الورش، وعدم إمكان مواكبتها للمهن المستحدثة، كما أن ما يتم التدريب عليه من حرف لا يجد طلباً عليه فى سوق العمل.
 - * عجز شديد فى مهام الإشراف الليلية وأعداد القائمين به، للضعف الشديد فى المقابل المادى بالمقارنة بالجهد المبذول.

مشكلات فى التعامل مع الأطفال وأسرهم: تبدو فى:

- * عدم إعطاء الطفل بيانات سليمة عن أسرته حتى يضع العراقيل أمام إمكانيات الوصول إليها.
- * مشكلات الأسر التى تجد فى إيداع الطفل فى المؤسسة حرماناً للأسرة من الدخل الذى كان يأتى به هذا الطفل، وأحياناً ما يتم الهجوم على المؤسسة لأخذ الطفل

بالإكراه. هذا فى مقابل أسر أخرى تحجم عن زيارة أطفالها المودعين مما يتسبب فى العديد من المشاكل النفسية.

* يتعرض الأطفال أثناء الاحتجاز إلى انتهاكات منذ لحظة القبض عليهم حتى محاكمتهم أو إيداعهم فى المؤسسات، وإذا كان من مهام إدارة الدفاع الاجتماعى زيارة الأطفال فى المؤسسات والتأكد من حسن المعاملة والتحقيق الفورى فى أى شكوى فإلى أى حد يتم ذلك.

* يتم القبض على الأطفال ولا يتم القبض على قياداتهم، ووجود واستمرار هؤلاء القيادات فى الشارع أكبر مصدر لاستقطاب المزيد من الأطفال، والحيلولة دون إمكانية عودة الطفل الهارب إلى أسرته.

ب - المؤسسات غير الحكومية

تعانى المؤسسات غير الحكومية من مشكلات أهمها:

* الاعتماد على المعونات الأجنبية لتغطية المشروعات والأنشطة، مما يؤدى إلى توقفها أو تأخر تقديمها.

* لا تشكو هذه المؤسسات من نقص المرتبات ولكنها تشكو نقص الأخصائيين النفسيين والاجتماعيين المؤهلين للتعامل مع الأطفال، لاسيما فئة الأطفال فى ظروف صعبة مثل المعاقين، والمغتصبات والحوامل من الفتيات ... إلخ.

* مشكلة نقص الرعاية الصحية الشاملة للأطفال وتقديم العلاج والأدوية اللازمة وإجراء العمليات المطلوبة، هذه المشكلة التى تطرح مسألة ضرورة توفير نوع من التأمين الصحى لهؤلاء الأطفال.

* تشترك المؤسسات الحكومية مع غير الحكومة فى تعثر مهمة المتابعة المستمرة للطفل عند إعادته إلى الأسرة، وتحتاج هذه المهمة إلى أعداد كبيرة من الأخصائيين للمتابعة، بواقع مرة أو مرتين شهريا لكل الأسر التى تم إعادة تسكين الأطفال فيها.

* من المشكلات العامة عدم وجود مؤسسات تقبل الأطفال المنحرفين انحرافات شديدة مثل المدمنين، والشواذ والمرضى جنسياً، والمجرمين ومرتكبي جرائم القتل والسرقة بالإكراه ... إلخ، مثل هؤلاء إذا لم تقم الشرطة بالقبض عليهم وتحويلهم إلى النيابة لكي تصدر عليهم أحكاماً مقيدة للحرية فإنهم سيستمررون في الشوارع يستقطنون أعداداً جديدة كل يوم.

* في مواجهة الإدمان لا توجد برامج تستهدف هذه المشكلة ولا مؤسسات تستقبلهم، وغالبا ما لا يتم قبول الأطفال المدمنين، رغم أنه من الصعوبة بمكان أن يعيش الطفل في الشارع ولا يتعاطى المخدرات لاسيما الكلبة، والحشيش، والكحوليات وغيرها من المواد الإدمانية.

* هناك شك كبير حول جدوى "دور الاستقبال النهاري" في حفز الأطفال على طلب الالتحاق بدور الإقامة الدائمة، أو إقناعهم بضرورة تغيير أوضاعهم.

المواجهة

يتجاوز الموقف الآن الدراسة وتشخيص أبعاد وجوانب مشكلة "أطفال الشوارع"، كما يتجاوز التصريحات والوعود إلى حيث الاحتياج الملح إلى آليات قابلة للتطبيق بعضها يقبل التطبيق الفوري، وبعضها الآخر يدخل في إطار الخطط طويلة الأجل وإن كانت لا تقل أهمية عن الأخرى الفورية إذا شئنا حلاً جذرياً للمشكلة. هذا رغم الإيمان والافتتاح بصعوبة وضع استراتيجية نظراً لطبيعة هذه الظاهرة وتعدد وتشابك أسبابها بما يستدعي أهمية التنسيق والتعاون بين كافة الجهات المعنية، وتوافر الإرادة السياسية لمواجهة منابع الظاهرة والظروف التي تؤدي إلى استمرارها بل واستفحالها. ويتناول الطرح التالي استراتيجية طويلة الأجل للمواجهة وأخرى متوسطة وقصيرة المدى.

أولاً : استراتيجية طويلة الأجل

أ- سد منابع الظاهرة

- ١- تفعيل قانون التعليم الالزامى ومجانىة التعليم.
- ٢- منع التسرب من التعليم ووضع الآليات اللازمة لذلك.
- ٣- تفعيل قانون عمالة الطفل ومنع العمل فى أى مرحلة عمرىة.
- ٤- برامج تدخلى لرفع المعاناة عن الأسرة الفقيرة.
- ٥- حل مشكلى العشوائيات.
- ٦- سىاسة سكانىة تسعى إلى تحجىم الإنجاب المنفلى.
- ٧- قانون جدىء للأحوال الشخصىة.

ب - أنظمة ومؤسسات

- ١- أنظمة تعليم مهنى تبدأ من المرحلة الابتدائىة لتخرىج حرفىين وعمال مهرة.
- ٢- تجنىء إجبارى لمن هم فى سن التجنىء لإعادة التأهىل والتدرىب.
- ٣- مدارس عسكرىة تخضع للقوات المسلحة لتعليم وإعادة تأهىل الخطرىن من المتسربىن من التعليم.
- ٤- إنشاء قرىة للأطفال فى الصحراء.
- ٥- إعادة التوزىع الجغرافى للمؤسسات ذات الصلة بالقضىة حتى لا تقتصر على القاهرة والإسكندرىة وتحرم باقى المحافظات.

ثانىا : استراتىجىة متوسطة وقصىرة الأجل

- ١- تفعيل الآلىة المنصوص علىها فى قانون الطفل (مادة ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨) والتى تقضى بإنشاء لجنة عامة لحماية الطفولة فى كل محافظة لرصد الحالات المعرضة للخطر والتدخلى الوقائى.
- ٢- إصلاح الدور والمؤسسات الموجودة حالىا (المبنى، والوظيفة، والسعة).
- ٣- تجدىء الآلات والمعدات والورش الملحقة بهذه المؤسسات، وتحديث المهن التى يتم التدرىب علىها.

- ٤- استكمال البرامج فى هذه المؤسسات (حكومية، وأهلية) وإعداد مادة علمية سليمة: (البرامج النفسية والاجتماعية والثقافية، والترفيهية والرياضية).
- ٥- تكوين الكوادر اللازمة من المتخصصين المهنيين، والعماله الفنية، وتدريب دائم لرفع الكفاءة لهذه الفئات:
- أخصائون اجتماعيون.
 - أخصائون نفسيون.
 - أخصائون تربية رياضية.
 - عماله فنية.
- يمكن الاعتماد على شباب الخريجين فى أثناء فترة الخدمة العامة، ويستعان هنا بكل التخصصات سواء من خريجي أقسام علم النفس أو الأخصائين الاجتماعيين أو الأطباء أو المهندسين ... إلخ.
- ٦- تطبيق نظام دقيق للمساءلة والمتابعة:
- * متابعة سير العمل والأداء (كمًا وكيفًا).
 - * متابعة الميزانيات وبنود الإنفاق.
- ٧- تفعيل دور إدارة الدفاع الاجتماعى فى متابعة أداء المؤسسات وفى حل شكاوى الأطفال.
- ٨- تدبير الميزانيات التى يؤدى نقصها إلى توقف العمل، أو تدهور الأنشطة والبرامج.
- ٩- إنشاء صندوق لرعاية أطفال الشوارع يعتمد على تبرعات أصحاب الأعمال والشركات.
- ١٠- إنشاء شبكة حاسب آلى لربط المؤسسات الحكومية والأهلية؛ شبكة تبادل معلومات منعا لازدواجية تقديم الخدمة وللحصول على معلومات دقيقة عن الأطفال وأسره.

- ١١- التوسع فى تطبيق برامج التعامل مع الأطفال فى بيئتهم الطبيعية (مشروع العربات المتحركة).
- ١٢- توفير نظام تأمين صحى شامل على الأطفال.
- ١٣- إرسال الأطفال الذين يتم جمعهم من الشوارع دون ارتكاب جريمة محددة إلى المؤسسة التى تناسب كل منهم دون عمل محضر أو تحويل للنيابة.
- ١٤- ضبط قيادات الشارع من البلطجية الذين يستقربون الأطفال للأعمال الإجرامية ويتم إيداعهم دورًا سالبية للحرية باعتبارهم خطرين على الأمن العام.
- ١٥- تفعيل مراكز الشباب والأندية الشبابية على مستوى الأحياء لاستقطاب هؤلاء الأطفال.
- ١٦- توقيع غرامات متصاعدة على الأسر التى لا ترسل الأبناء إلى المدارس أو تسمح لهم بالتسرب.
- ١٧- تطبيق فكرة التمكين الاقتصادى للأطفال، والاستفادة من هذه الطاقات فى الإنتاج ، ويتم ذلك من خلال:
- * تشجيع الورش ومنحها امتيازات لقبول عمل الأطفال فى السن الذى ينص عليه قانون العمل .
 - * الاستفادة من بنك ناصر الذى يقوم بتمليك الفقراء القادرين على العمل مستلزمات مشروع إنتاجى بسيط .
 - * تطبيق هذه التجربة من خلال مؤسسات الرعاية الاجتماعية فور انتهاء مرحلة تأهيل هؤلاء الأطفال .
 - * عقد معسكرات للأطفال للعمل فى استصلاح الأراضى، وتوزيع مساحات أراضى عليهم بعد الاستصلاح.

Abstract

STREET CHILDREN

Nadia Halim

This paper tackles a preview about the Concern of the phenomenon of street children, the legislative context of children's rights especially street children and the strategies that faced it. It also discusses the Problems that face the governmental and non governmental institutions which work in this field .

The paper ends with a concentrated show of the strategy that deals with the long term, mid term and short term facing procedures.